

## شرح أحاديث كتاب الزكاة من بلوغ المرام (٧٣)

أحمد الصقعوب

عن ابن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيمة ليس في وجهه مزعة لحم. هذا الحديث أخرجه البخاري ومسلم من حديث حمزة ابن عبد الله ابن عمر ان - 00:00:00 عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يزال الرجل يسأل الناس اي يسألهم اموالهم يجمع المال يسأل فلانا ويسأل فلانا حتى يأتي يوم القيمة ليس في وجهه مزعة لحم. وهذا الحديث - 00:00:20 فيه فوائد. الفائدة الاولى فيه دليل على ان المسلم مأمور بعدم سؤاله في الناس اموالهم. ولذلك قال عليه الصلاة والسلام من يضمن لي الا يسأل الناس شيئاً واضمن له الجنة - 00:00:40

وقال ان المسألة كدوح يكدر بها الرجل وجهه. قوله يسأل الناس هل هذا في كل سؤال؟ يقال هذا في كل سؤال الا انه يستثنى من ذلك حالات كما سيأتي. منها ان - 00:01:00

يكون سؤاله لحاجة فان كان الانسان محتاجا فقد قال عليه الصلاة والسلام الا ان يسأل الانسان سلطانا او ما لا بد منه فان كان الانسان محتاجا فهذا معذور. لكن ان يسأل اموال الناس تكثرا. فهذا الذي لا يجوز - 00:01:20

هذا موجود الان اصبحت اتسأل تسلو مهنة بعض الناس عندهم اموال ضخمة وقد سمعت من القصص هذا اشياء يتعجب الانسان منها. لكن اما ان كان الانسان محتاجا وسائل الناس لحاجته فالنصوص رخصت في ذلك - 00:01:40

الحالة الثانية وسيأتي بيانه ان شاء الله. التي هي سؤال السلطان من بيت مال المسلمين وهذا مما رخصت النصوص فيه. قول عليه الصلاة والسلام حتى يأتي يوم القيمة ليس في وجهه مزعة لحم. ما معنى هذا الكلام؟ معنى هذا الكلام قيل معنى - 00:02:00 انه يأتي يوم القيمة ذليلًا ساقطا لا وجه له عند الله ولا قدر ولا جاه. فهو من باب المجاز والاستعارة ليس في وجهه مزعة لحم كأنما يقول الانسان للرجل ذهب ماء وجهي - 00:02:20

ذهب ماء وجهي. اي من الحياة والخجل مما فعلت. كذلك يأتي العبد يوم القيمة لانه انزل حواجه ناس ولم ينزلها بالله. او اقول ويتحمل الاحتمال الثاني وهو انه على ظاهره فيحشر يوم القيمة - 00:02:40

ووجهه او ولحم وجهه قد سقط. وعظام وجهه قد بدت عقوبة له وعلى ليكون شعارا عليه ليعرفه الناس من بين الخلائق. والاحتمال الثالث يتحمل انه يعذب في وجهه حتى يسقط لحمه عقوبة له - 00:03:00

في موضع الجناية لانه بذلك حررا وجهه. بذلك حر وجهه للناس. فالناس اعطوه لما اقبل عليهم بوجهه. وهذا كله دليل على ذم سؤال الناس اموالهم. والحاصل الانسان اذا نزلت به حاجة فهو مأمور - 00:03:30

ان ينزلها بالله عز وجل. هذا الاصل. لان العبد اذا انزلها بالله يسأل الكريم. يسأل من بيده خزائن السماءات فالارض الذي اغنى الاغنياء قادر ان يعطيك. والذي اغنى فلانا قادر ان يعطيك. وان من شيء الا عندنا خزائنه - 00:03:50

وايضاً غنى النفس اعظم من غنى المال. ولذلك قال عليه الصلاة والسلام ليس الغنى عن كثرة العرض. لان كثرة العرض احياناً تشاهد انسان عنده مليارات. ومع ذلك فقير النفس. عنده من الشح والبخل والبخل الشيء الكثير. واحياناً تشاهد - 00:04:10

انسان فقير معدم ومع ذلك تجد فيه من غنى النفس حط الشيء الذي تتعجب منه ولذلك قال عليه الصلاة والسلام ولكن غنى النفس والله عز وجل قال يحسبهم الجاهل اغنياء من التعفف وقد نقلت قصص كثيرة في هذا الباب - 00:04:30

لذلك القناعة نعمة من الله عز وجل. قناعة كنزة لا ينفذ. لذلك يقول اه كان شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله كثيراً ما يردد ابيات كان

يقول ابن القيم يقول وعلم الله ما رأيت احدا اطيب عيشا - 00:04:50

ولا اهنا نفسا من شيخ الاسلام ابن تيمية. على رغم ما كان فيه من قلة ذات اليد. ومن الفقر ومن تسلط الاعداء سجن سبع مرات  
واوذني وشهوت سمعته وكان يردد ابياته ويقول رأيت القناعة رأس الغنى فصرت - 00:05:10

في اذيالها ممتسك. فلاذ يراني على بابه ولا ذا يراني به منهمك. فصرت غنيا بلا درهم امر على الناس شبه الملك ايضا لا بد ان يعلم  
الانسان ان السؤال هنا اذا كان السؤال للنفس اما السؤال لغير النفس كأن يسأل الانسان للفقراء والمساكين - 00:05:30

وغير ذلك والمساريع الخيرية فليس داخلا في ذلك. هذا داخل في قوله عليه الصلاة والسلام الارمل والمسكين كالمجاهد في سبيل  
الله وكالصائم لا يفطر وكالقائم لا يفتر وايضا هذا سؤال الناس اموالهم تكترا. اما سؤالهم حاجة نزلت به فلا بأس في ذلك - 00:05:50

وان كان الاستغفاء والاستغفار اولى. وايضا هذا سؤال المال اذا لم يكن هناك مقابل. اما اذا كان هناك مقابل كأن يقول اقرضني فلا  
بأس في ذلك فالنبي عليه الصلاة والسلام كان يقترب كان يفترض في هذا الباب وليس - 00:06:10

داخلا معنا وهل يدخل فيه سؤال الناس الزكاة؟ ام ان المراد سؤال الناس الصدقات؟ اما الصدقات العامة فلا اشكال في دخولها واما  
الزكاة فيحتمل دخولها ويحتمل عدم دخولها لانها واجبة عليه - 00:06:30

واجبة عليهم نعم - 00:06:50